

تقديم

موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة

الحمد لله القائل ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١/٥٨]، والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، وخاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه الهداة الأعلام، والذين اتبعوهم بإحسان وبعد:

قد يتساءل بعض الإخوة الكرام ذوي الصلة الوثيقة بالعلوم الإسلامية: ما سبب نمو الفقه الإسلامي وتطوره؟ وما سبب الإقبال على هذا الفقه؟ ومن الذي يزود كتاب الفقه هذا مادياً وعلمياً؟

والإجابة واضحة تتلخص في أن مصدر الفقه الإسلامي في جميع عصور الحياة إنما هو القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وهما مشتملان على مقومات البناء والنمو والتطور والإحاطة بجميع احتياجات الإنسان. أما القرآن فلقوله سبحانه وتعالى:

- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيْ اِلَيْهِمْ فَنَسْتَلُواْ اَهْلَ الدِّكْرِ اِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُوْنَ ۚ﴾ [١٣] بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا اِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ اِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَفْكُرُوْنَ﴾ [النحل: ٤٣-٤٤].

- ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩/١٦].

- ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨/٦].

ولكن هذا البيان الإلهي يراد به بيان الأسس والمبادئ والكليات والأصول العامة التي تبنى عليها الحياة الإسلامية في نصوص واضحة، مع بيان قطعيات الدين وبيانياته كأركان الإيمان والإسلام، وتحديد تفصيلات بعض الأحكام

الشرعية كالموارث والعقوبات الشرعية وأحكام الأسرة ونظام المجتمع كالوصايا العشر في آيات سور الأنعام (١٥١ - ١٥٣).

وانضم لهذا البيان بيان تفصيلي عام أو جزئي لمختلف نظم الحياة الإنسانية، وهو بيان واجب الاتباع كالقرآن، للأمر به في آيات كثيرة توجب علينا طاعة الرسول ﷺ، وجعلها كطاعة الله عز وجل، وهي وحي إلهي بالمعنى لا باللفظ، والذي عبّر عنه حديث الهدي النبوي - فيما أخرجه أبو داود والترمذي عن المقدام بن معديكرب رضي الله عنه: «ألا إني أوتيت هذا الكتاب ومثله معه» أي - كما قال الخطابي - أوتيت من الوحي الباطن غير المتلو، أو أوتيت مثل الكتاب من البيان مثله، أي إذا لم يتبين ما في الكتاب، فيعم ويخص ويزيد عليه، ويشرع ما ليس في الكتاب، فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله، كالظاهر المتلو من القرآن. وعبر عنه أيضاً الحديث الآخر الذي أخرجه في الموطأ الإمام مالك بن أنس بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسوله».

وجانب الأحكام الفقهية العملية من الكتاب والسنة هو الشيء الغالب في البيان الإلهي في القرآن والسنة.

وكان الاعتماد مباشرة على نصوص القرآن والسنة هو الأساس المكين في العهد النبوي وما بعده، ثم طرأت مشكلات، واستجدت قضايا ومسائل كثيرة في العهد الراشدي بسبب اتساع الرقعة الإسلامية في المشارق والمغارب وكثرة المسلمين، فقام مجتهدو الصحابة، ومن بعدهم من التابعين وتابعي التابعين وأئمة الاجتهاد والمذاهب في القرون الثلاثة الأولى وما تلاها إلى القرن الرابع الهجري بتغطية الحاجة باجتهد جريء وسديد وشامل، واستمر نمو الفقه الإسلامي وتطوره عبر العصور إلى عصرنا هذا، بل إلى المستقبل، حتى صارت مسائل الفقه في كل المذاهب أكثر من مئة ألف مسألة، ولا سيما في عصر ازدهار الاجتهاد لدى أئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث الهجري.

وحقق نمو الفقه وتطوره وتجديده وشموله طموح الأمة الإسلامية وغاياتها الحيوية الدائمة، واستطاع الاجتهاد الجماعي في أواخر القرن الرابع عشر والخامس عشر الهجري (النصف الثاني من القرن العشرين وأوائل الحادي والعشرين الميلادي) المتمثل في نتاج المجامع الفقهية أن يلبي حاجات العصر الحاضر ومصالح الأمة والأفراد والمؤسسات، حيث صدر عن كل مجمع أكثر من (١٨٠) قراراً في قضايا الاقتصاد والمعاملات، والطب، والأخلاق، والاجتماع، والاعتقاد، ومواجهة تحديات العالم الإسلامي ومنها العلمانية والعولمة والديمقراطية الغربية وشحذ عزائم الأمة الإسلامية لصد اعتداءات المعتدين والمستعمرين والمحتلين سواء الاستعمار الاستيطاني الصهيوني، أو الاستعمار الغربي وما زرعه ويحاول بقاء آثاره الفكرية والمبدئية في شؤون العلم والثقافة وتحقيق التبعية، ومحاولة تفريغ المنطقة من الوجود الإسلامي تحت شعارات ومظلات بغيضة، مثل مظلة الشرق الأوسط الكبير أو المتوسط، لإذابة المحتوى الإسلامي.

وظل كتابي «الفقه الإسلامي وأدلته» منذ صدوره الأول عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م ثم طبعته الأخيرة هذه بعنوان «موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة» عام ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م هو النبض الحساس الذي يرصد ويدون وينشر كل نتاج الفقهاء القدامى والمعاصرين.

وطريق التزويد ومصنع التطوير يتجلى في آلية منهج الطباعة والفهرسة والإضافة لدى «دار الفكر بدمشق» العامر بطاقتها ومفكرها وإدارتها الرشيدة سواء في تمويل الطباعة أم في الإضافات العلمية، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء وجعل ذلك في ميزان حسناتهم، ورحمة ورضواناً على آبائهم وأمهاتهم وذرياتهم. وقد أضيف لهذه الطبعة باللغة العربية بالطرق النظامية عدا المطبوع بلغات أخرى ما يأتي، علماً ببقاء نشرها مستقلة:

١- آثار الحرب - دراسة فقهية مقارنة.

٢- المعاملات المالية المعاصرة.

٣- قضايا الفقه والفكر المعاصر في مجلدين، هي بحوث المؤتمرات الدولية التي شاركت فيها، وهي زهاء (١٧٠) مؤتمراً، بعضها في هذه الأجزاء وبقيتها في مجال آخر. وقد ترجم الكتاب سابقاً كله إلى لغات أخرى كالتركية والماليزية، والإندونيسية حالياً، كما ترجم باب المعاملات إلى اللغة الإنجليزية.

والله وحده أسأله إفاضة نعمته على انتشار هذا الكتاب بطبعته الأخيرة، واستمرار نموه والانتفاع به إلى ما شاء ربنا تبارك وتعالى، إنه نعم المجيب.

الشيخ أ. د. وهبة مصطفى الزحيلي

تقديم

الحمد لله العليم الخبير، والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير، وعلى آله وصحبه أئمة الهدى ومصابيح الحياة، ورضي الله تبارك وتعالى عن أئمة الاجتهاد من السلف الصالح صحباً وتابعين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

فإن تنظيم شؤون الحياة والعلاقات الاجتماعية بين الناس، لا يتم على نحو صحيح في ميزان العدل الإلهي والمنطق البشري، من دون عقيدة سامية، وأخلاق رصينة، ومبادئ وأنظمة شاملة، تضع حداً للفرد في ذاته وفي سره وعلائته، وللأسرة الخلية الأولى للمجتمع، وللمجتمع الكبير المنتظم تحت سلطان الدولة، ليعيش في أمن واستقرار، ويظل في تقدم إلى الأمام، وليحمي نفسه من الأمراض التي قد يتعرض لها، والتيارات التي تغزوه وتهز كيانه، إما بسبب الضعف والانحلال والفساد، أو بسبب الفقر والجوع، أو بسبب التسلط والظلم والاستعباد، أو بسبب الترف والأهواء، أو بسبب طغيان المادة على كل شيء، كما في عصرنا الحاضر.

ولا عاصم لهذا المجتمع من التردّي، والانحدار أو الضياع، إلا بباعث إصلاحي قوي يهز أركان الانحراف، ويقض مضاجع الغافلين السادرين، ليعيد

إلى النفس الشعور بالذات والثقة بها، وضرورة إثبات وجودها وحيويتها وفاعليتها، وليس مثل القرآن العظيم، وسيرة نبي الإسلام أصدق لهجة، وأقوم دعوة، وأخلص هدفاً في تصحيح مسيرة الناس، قال الله تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الإسراء: ١٠٥/١٧] ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُوَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩/١٧].

ولا يمكن البقاء لأي دعوة تعتمد على الاعتقاد الداخلي أو العاطفة فقط، بل لابد دائماً من الالتزام العملي ببعض الواجبات، ليكون ذلك دليلاً صادقاً على صحة الاعتقاد؛ لأن الإيمان الصحيح: هو ما وقر في القلب وصدقه العمل.

وقد كان الفقه الإسلامي الذي مايزال موضع اعتزاز وفخر وتقدير بين أنواع الفقه العالمي خير صورة عملية للمسلمين، لبّى مطالب الناس في حكم أقوالهم وأفعالهم وتصرفاتهم، وتنظيم شؤون حياتهم، وفيه تبلورت بحق أحكام القرآن والسنة النبوية، وبه تحقق المقصد الأسمى والغاية الكبرى لهذا الدين الحنيف؛ لأن ما جاء به الإسلام من مبادئ في العقيدة الصحيحة والعبادة السليمة والمعاملة المستقيمة، إنما يهدف في الحقيقة إلى تحقيق أغراض تهذيبية، تؤدي إلى تصحيح المعاملات والسلوك الاجتماعي، وكان الفقه الأكبر: وهو معرفة النفس مالها وماعليها، والفقه بالمعنى الضيق وهو الأحكام الشرعية العملية: هو الترجمة الصادقة الدقيقة لشرعية الإسلام، ومنهاج القرآن في الحياة.

ولكن مما لاشك فيه أن الفقه الإسلامي بحاجة ماسة إلى كتابة حديثة فيه، تبسط ألفاظه، وتنظم موضوعاته، وتبين مراميه، وتربط اجتهاداته بالمصادر الأصلية له، وتيسر للباحث طريق الرجوع إليه، للاستفادة منه في مجال التقنين، وتزوده بمعادن الثروة الخصبة الضخمة التي أبدعتها عقول المجتهدين، من غير تقيد باتجاه مذهبي معين؛ لأن فقه مذهب ما لا يمثل فقه الشريعة كله، وقد بدئ ولله الحمد على هذا النحو بمحاولات كتابة موسوعة فقهية في سورية ومصر والكويت، ولما يكتمل شيء منها إلى الآن؛ لأن للعمل الجماعي عيوبه أحياناً، من بطء الإنجاز، وتوزع العلماء، وكثرة المشكلات.

وكون أحد آراء الفقهاء من دون تعيين هو الحق والصواب. باعتبار أن الحق واحد لا يتعدد. لا يمنع الأخذ بأي رأي فقهي؛ لتعذر معرفة الأصوب بسبب انقطاع الوحي والنبوة، إلا أن يتضح لنا رجحان الرأي بدليله الأقوى. وإذا لم يتبين الأمر أمامنا، فلنأخذ في مجال وضع القوانين المستمدة من الفقه بالرأي الذي يحقق مصلحة الناس، وحاجة التعامل، ويتلاءم مع التطورات الزمنية، والأعراف

الصحيحة التي لا تصادم الشريعة، وتنسجم في أفقها العام وهدفها البعيد، مع مبادئ الإسلام وروح التشريع، ومقاصد الشرائع الكلية، وبه نحقق غاية الشريعة ومصالح الناس معاً، فلا يتعثر تطبيق الشريعة، ولا يصطدم بأصولها العامة، أو بأحكامها الثابتة المقررة في نصوصها، فإن الأخذ بالنصوص لا يكون بتعطيلها، بل بتخصيصها وتأويلها والاجتهاد في فهمها، فكثيراً ماخصص الفقهاء النص الشرعي بالتعامل، وقرروا بناء الأحكام على العرف.

وكل هذا يتم على وفق نظرة إسلامية شاملة متكاملة، لا بمجرد ترقيع الواقع المخالف في أسسه بمظاهر إسلامية، وترك الجوهر والمضمون الحقيقي، ولا بمجرد تطعيم القوانين والأنظمة بنموذج إسلامي مبتور الجذور والأصول عن بقية أحكام شرع الله تعالى، كالبدء بتطبيق العقوبات الشرعية (الحدود مثلاً) في مجتمع ما غريب عن الإسلام في التربية والتعليم، والاجتماع والاقتصاد، والمنهج والحياة، والتنظيم المستورد المفروض قسراً على الأمة.

وبما أنني ما زلت مؤمناً بأن المستقبل للإسلام وفقهه وتشريعاته، وإن عطل بعض الناس الانتفاع بنظامه، بالقوانين الوضعية المستوردة، فإنني حريص على بيان أحكام هذا الفقه؛ لأن ذلك التعطيل ردة موقوتة ليس لها دعائم بقاء أو استقرار أو احترام في أذهان المسلمين، بدليل ظهور صحوة مباركة في بداية هذا القرن الخامس عشر الهجري، وبرز اتجاه قوي نحو العودة بالفعل لتطبيق الشريعة الإسلامية في شتى المجالات، وقد بدأت فعلاً لجان علمية متخصصة تنفذ قرارات وزراء العدل العرب بوضع قانون موحد مستمد من الشريعة الإسلامية في النطاقين المدني والجنائي بالإضافة إلى مشروع قانون موحد في الأحوال الشخصية، وقد أنجز أغلب هذه المشروعات.

منهج هذا الكتاب :

يمكن إبراز بعض مزايا هذا الكتاب في الفقه على النحو الجديد في التأليف تحقيقاً واستنباطاً وأسلوباً وتبويماً وتنظيماً وفهرسة واستدلالاً بما يأتي :

أ - إنه كتاب فقه الشريعة الإسلامية المعتمد على الدليل الصحيح من القرآن والسنة والمعقول، لا فقه السنة وحدها، ولا فقه الرأي وحده، إذ ليس عمل المجتهد معتبراً بغير الاعتماد على القرآن والسنة. ومعرفة أحكام الشرع الفقهية التي هي مجرد أمر وصفي وبيان مسلّمات، لا تكون قناعة عقلية ولا متعة نفسية، ولا طمأنينة للعالم والمتعلم إذا جاءت من غير دليل، كما أن العلم بدليل الحكم يخرج من ربة الجمود على التقليد المذموم في القرآن إلى الاتباع المقرون بالبصيرة الذي اشترطه الأئمة فيمن يتلقى العلم عنهم، ثم إن أدلة الأحكام هي روح الفقه، ودراستها رياضة للعقل، وتربية له، وتكوين للملكة الفقهية لدى كل متفقه.

وبكلمة موجزة: يمتاز هذا الكتاب الشامل فقه المذاهب باعتماده - وهو اعتماد المذاهب الإسلامية نفسها - على استنباط أحكامه من مختلف مصادر التشريع الإسلامي العقلية والعقلية (الكتاب والسنة والاجتهاد بالرأي المعتمد على روح التشريع الأصلية العامة) فمن قصر الفقه الإسلامي على القرآن وحده فقد بتر أو مسخ الإسلام من جذوره، وكان أقرب لأعداء الدين، ومن حصر الفقه بالسنة وحدها فقد قصّر وأساء، وعاش قاصر الطرف عن شؤون الحياة، وبعد عن التفاعل أو التجاوب مع متطلبات الناس، وتحقيق مصالحهم، ومن المعروف أنه حيثما وجدت المصلحة فثم شرع الله ودينه، وأن زعماء مدرسة الحديث (مالك والشافعي وأحمد) أخذوا بالمصالح المرسلة والعرف والعادة وسد الذرائع وغيرها من أدلة الاجتهاد بالرأي، كما أن زعماء مدرسة الرأي كالنخعي وربيعه الرأي وأبي حنيفة وأصحابه لم يهملوا بتاتاً سنة أو أثراً أو اجتهاداً عن السلف.

٢ - وهو ليس كتاباً مذهبياً محدوداً، وإنما هو فقه مقارن بين المذاهب الأربعة (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة) وبعض المذاهب الأخرى أحياناً، بالاعتماد الدقيق في تحقيق كل مذهب على مؤلفاته الموثوقة لديه، والإحالة على المصادر المعتمدة عند أتباعه؛ لأن نقل حكم في مذهب من كتب المذاهب الأخرى لا يخلو من الوقوع في غلط في بيان الرأي الراجح المقرر، وقد عثرت على أمثلة كثيرة من هذا النوع، آثرت عدم الإشارة إليها، حرصاً على الموضوعية والإيجابية فيما يقرر، وبعداً عن تفسيرات فجّة، وعصبية مذهبية ضيقة، وتنزهاً عن المغالاة في تقديس

كل جزئيات الكتب الفقهية. وقد لقي هذا النوع من الدراسة والبيان لفقه المذاهب الأربعة إقبالاً شديداً وحرصاً تاماً على المطالعة والاستفادة، وهو يتفق مع الاتجاه العالمي للدراسة المقارنة، ويسهم في البعد عن العصبية المذهبية أو يزيلها من النفس. ومع ذلك فإني أحاول دائماً التنويه بالرأي الموحد بين فقهاء المذاهب، لا في مجرد العناوين لأحكام فقهية، بل في الشروط والتفصيلات أيضاً.

٣ - فيه الحرص على بيان صحة الحديث، وتخريج وتحقيق الأحاديث التي استدل بها الفقهاء، حتى يتبين القارئ طريق السلامة، فيأخذ الرأي الذي صح دليله، ويترك من دون أسف كل رأي متكئ على حديث ضعيف. وإذا لم أذكر ضعف الحديث فلأنه مقبول صحيح، عملاً بالأصل العام في الحديث.

٤ - إنه كتاب يستوعب مختلف الأحكام الفقهية للمسائل الأصلية، وموازنة القضايا الفقهية في كل مذهب مع المذاهب الأخرى، حتى يتحقق التقابل بين الآراء، ويجد الباحث ضالته المنشودة لمعرفة الحكم المطلوب في المذهب الذي يطمئن إليه، ومقابلة الجزئيات المذهبية مع المذاهب الأخرى والموازنة بين الآراء. وبالرغم من كونه أمراً عسيراً، فإنه يحقق هدف القارئ، ويروي ظمأه.

٥ - فيه تركيز على الجوانب العملية أو الواقعية، وبعد عن المسائل الفرضية البعيدة الحصول، وإهمال لكل ما يتعلق بالرق والعبد، لعدم الحاجة إليه بعد إنهاء هذه المشكلة وإلغاء الرق من العالم، إلا على سبيل الإلمام التاريخي واستكمال تصور المسائل الفقهية أحياناً.

٦ - قد أذكر ترجيحاً بين الآراء بحسب ما يبدو لي، وبخاصة في مقابلة الحديث الضعيف، أو لما أرى في مذهب ما من تحقيق مصلحة أو دفع مفسدة ومضرة.

وإذا لم أصرح بالترجيح، فالأولى العمل برأي الأكثرين أو الجمهور؛ لأن الكثرة يحصل بها الترجيح، فيقدم رأي الجمهور إلا إذا لم يكن ملائماً لظروف الحياة الشرعية المعاصرة في المعاملات أو لم يترجح لدى مجتهد ما.

ويجوز تقليد كل مذهب إسلامي معتمد عند الأغلبية، وإن أدى إلى التلفيق^(١)،

(١) التلفيق: هو الإتيان بكيفية لا يقول بها كل مجتهد على حدة.

عند الضرورة أو الحاجة أو العجز والعذر؛ لأن الصحيح جوازه عند المالكية وجماعة من الحنفية، كما يجوز الأخذ بأيسر المذاهب أو تتبع الرخص^(١) عند الحاجة أو المصلحة لاعتباً وتلهياً وهوى؛ لأن دين الله يسر لا عسر، فيكون القول بجواز التلفيق من باب التيسير على الناس، قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥/٢]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨/٢٢]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨/٤].

ولا يجوز تتبع الرخص عبثاً أو لهوى ذاتي، بأن يأخذ الإنسان من كل مذهب ما هو الأخف عليه، من غير ضرورة ولا عذر، سداً لذرائع الفساد بالانحلال من التكاليف الشرعية، ولا يجوز التلفيق الذي يؤدي إلى نقض حكم الحاكم؛ لأن حكمه يرفع الخلاف درءاً للفوضى، ولا التلفيق الذي يؤدي إلى الرجوع عما عمل به المرء تقليداً، أو إلى مصادمة أمر مجمع عليه، أو الوقوع في محذور شرعي، كالتزوج بامرأة بلا ولي ولا صداق ولا شهود، مقلداً كل مذهب فيما لا يقول به الآخر، أو تحليل المبتوتة بتزويجها من غلام صغير.

٧ - سهولة الأسلوب، وتبسيط الكلام، وبيان الأمثال، والتبويب والمنهج الأقرب لفهم أهل العصر ومألفهم، وتحقيق الرأي الراجح في كل مذهب، ووضع الضوابط الكلية، ليسهل التعرف على الأحكام من غير استطراد ولا بعثرة للمسائل، فيصبح الفقه قريب المنال بأسلوبه وتنظيمه وتبويبه، بعد أن كان أحياناً عصي الفهم، غريب الأسلوب، بعيد الإدراك، حتى بالنسبة للمتخصص الذي يلقي صعوبة في التعرف على حكم فقهي معين في أثناء المسائل الكثيرة المتشابهة، وقد يحتاج لجهد كبير ووقت طويل للاطلاع على باب فقهي برمته، أو اللجوء إلى أكثر من كتاب في الموضوع ذاته. وحينئذ لا يبقى عذر لأحد في محاولة التهرب من تطبيق أحكام الفقه الإسلامي، بعد أن أزيل غموضه، ورفعت حواجز الوهم والتعقيد والصعوبة في فهمه من بطون الكتب القديمة الغاصة بثروة وكنوز لا مثيل لها في التاريخ.

(١) تتبع الرخص: أن يأخذ الشخص من كل مذهب ما هو أهون له وأيسر فيما يطرأ عليه من المسائل.

٨ - حاولت بحث بعض القضايا الجديدة وبخاصة في هذه الطبعة التاسعة، ليتعايش الناس معها، مستلهماً قواعد الشريعة ومبادئها ومقررات الفقهاء، ويظل الباب مفتوحاً أمام المزيد من البحوث والاجتهادات الجزئية؛ لأن فضل الله لا ينقطع، ومواهبه وعطاياه لا تنحصر في زمن دون آخر، ولا على أشخاص دون غيرهم.

ويظل رائدي إلى الأبد قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨/٣٥]، وقوله سبحانه: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤/٢٠]، وقوله ﷺ فيما يرويه البخاري ومسلم: «من يرد الله به خيراً، يفقهه في الدين» وما يرويه البخاري: «رب مبلغ أوعى من سامع».

ومع أن هذا العمل يحتاج إلى جهد كبير وصبر وأناة، وتعاون فئة من العلماء، فقد صممت على الكتابة مستعيناً بالله تعالى، لتقريب الفقه إلى الناس، سواء العالم والمتعلم، من غير تعصب لرأي مذهبي معين؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها التقطها، ولأن المساهمة في تقدم العلم بحسب ما يرى العالم من الحاجة أمر واجب على العلماء، لأن «العلم يزكو بالإنفاق» كما قال سيدنا علي رضي الله عنه، خصوصاً ما يتطلب البحث والتتبع والاستقصاء، والتحقيق وبيان الراجح دليلاً ومذهباً، راجياً من الله تعالى أن يحقق به النفع، وأن يكون سبيلاً للأجر وادخار الثواب عند الله تعالى بعد الموت وانتهاء الأجل، قال النبي ﷺ فيما يرويه البخاري في الأدب المفرد، ومسلم وأصحاب السنن إلا ابن ماجه عن أبي هريرة: «إذا مات الإنسان انقطع عمله، إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١) وقال ابن عمر رضي الله عنهما: «مجلس فقه خير من عبادة ستين سنة» وجزى الله والذي رحمه الله الذي حُب إلي هذا العلم، وجزى الله أيضاً أساتذتي في الأزهر وسورية على أفضالهم علي خير الجزاء.

فإن أصبت الهدف المرجى، فهو من فضل الله تعالى، ولا أدعي العصمة والكمال والإحاطة بكل شيء في الفقه، فذلك من صفات الله وحده، وأعترف سلفاً

(١) لكن رمز له السيوطي بالضعف ويظهر أنه تصحيف مطبعي؛ لأن الحديث صحيح.

بعجزي وقصوري، قال الله سبحانه: ﴿وَمَا أُوْتِنْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ١٧/ ٨٥]، وإنما هو عمل لا يعدو أن يكون محاولة في البيان والترتيب وتقريب الفقه للناس، والموازنة بين أحكامه في المذاهب الأربعة ونحوها، والله ولي التوفيق.

﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقِّقْ بِالصَّالِحِينَ﴾ (٨٣) وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴿٨٤﴾ وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ﴿٨٥﴾ [الشعراء: ٨٣-٨٥-٨٥].

الباعث المباشر على تأليف هذا الكتاب:

كان المسلم في الصدر الأول وُحدة متكاملة، يجمع بين شؤون الدين والدنيا والآخرة، في انسجام والتزام دقيق متوازن، سواء في شخصه وأسرته أم في سلوكه وعمله في الحياة، وسواء أكان حاكماً قائداً، أم رعية من آحاد المسلمين العاديين، فكان إذا دعا داعي الجهاد مثلاً هبَّ كالأسد الهصور للدفاع المستميت عن دين الله تعالى وعزة الإسلام وحرمات المسلمين، وإن طرأت قضية تهم الجماعة أو المجتمع في السياسة والحكم أو في القضايا الاجتماعية أو في مجال الإفتاء، بادر إلى تقديم كل مايمكنه من عمل مثمر أو فكر متفتح منتج مستلهماً العون الإلهي، مبتغياً تحقيق مرضاة الله تعالى.

واليوم تشعبت اتجاهات المسلمين ومسالكهم، فلم يعد التوجه للإسلام في قمة عناية المسلم وعمله، وأصبح العمل البناء من أجل الصالح العام أمراً قليل الأهمية أو عسير التحقيق، وانصرف غالب الناس من ملايين المسلمين الموزعين في زهاء إحدى وخمسين دولة الآن إلى أعمالهم الخاصة، تشغلهم ثروتهم أو تجارتهم أو عملهم الحر أو تثقيفهم أنفسهم بثقافات نظرية أو عملية معاصرة طغت على الثقافة الإسلامية الأصيلة.

وأصبح من الصعب العثور على فهم إيجابي للمسلم لحياة العصر، بسبب ازدواج الثقافة العلمية المادية والشرعية، أو بسبب العمل بالتقنيات الوضعية المستوردة والنظريات الاقتصادية الحديثة.

لكن يظل في أعماق الساحة الإسلامية قلة من الرجال أو الشباب الذين فهموا ما يتطلبه الإسلام، وحياة المسلم المعاصر، من احتياجات مع زحمة أعباء الحياة، لمعرفة شؤون الحلال والحرام في المعاملات أو أحكام التكاليف الشرعية، فقدروا ما يضر وما ينفع، وبعثوا عن العيش بالعاطفة وحدها.

ولقد كان لأصحاب دار الفكر في دمشق، فضل الاقتراح علي بتأليف كتاب فقهي جامع لكل نواحي الفقه الإسلامي، ينسجم مع أساليب، وحاجات المسلم في الوقت الراهن الذي لم يعد يقبل بديلاً عن التسليح بالقناعة الفكرية، والاطمئنان الذاتي لصحة الحكم الشرعي المؤيد بالدليل، فبادرت إلى تلبية الدعوة وتنفيذ الاقتراح بجهد متواصل وعمل مضن، حتى وفقني الله تعالى لإنجاز المطلوب، بعد أن لمست فائدة هذا المنهج في الإقبال على دراسة واقتناء وتدریس ثلاثة أجزاء من هذا الكتاب عن المعاملات والعقود بعنوان (الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد) في أكثر من ست جامعات عربية.

فلإخوة أصحاب دار الفكر كل التقدير والشكر الجزيل، ولهم من الله تعالى المثوبة وحسن الجزاء على نشر هذا الكتاب وطبعه وتمويله وإخراجه في أجمل مظهر من الطباعة الأنيقة الحديثة، وجزاهم الله خير الجزاء.